الاول توالت مقاماته ولم تبلغ مفرداته منتهاها والمثال
الثاني بلغت مفرداته منتهاها ولم تتوال مقاماته والمثال
الثالث تبلغ مفرداته منتهاها ولم تتوال مقاماته فهذا كله
منقطع وبسطه اي بسط المبعض سواء كان متصلا او منقطعا
يحصل بضرب ما على الائمة بعضه في بعض ففي المثال
المذكور في المتن وهو نصف ثلثي ثلاثة ارباع اضرب الواحد بسط
الاول في الاثنين بسط الثاني واضرب الحاصل وهو اثنان
في الثلاثة بسط الثالث يكن حاصل الضرب ستة وهو
اي الحاصل بالضرب البسط المطلوب والاختبار ان تحصل
مقاما يجمع الكسور وتاخذ منه البسط المطلوب فان خرج
مساويا بلا فرق فالعمل صحيح والا فخطا ففي المثال المذكور اضرب
الاثنين في الثلاثة والحاصل في الاربعة يحصل اربعة وعشرون
ثلاثة ارباعه ثمانية عشر وثلثا الثلاثة ارباع اثنا عشر
ونصف ثلثي ثلاثة الارباع ستة والاخصر في متصله ان تسمي
بسط المقام الاول من مقام الاخير يحصل بالتسمية مرادفه
فخذ من المقام الجامع الكسور بقدر ما حصل بالتسمية يكن
البسط المطلوب ففي المثال المتقدم وهو نصف ثلثي ثلاثة
ارباع سم واحدا من الاربعة يكن ربعا فخذ ربع المقام وهو اربعة
وعشرون يكن ستة وهو البسط المطلوب والاولى وضع
صاد او باء على المتصل ووضع قاف ونون على المنقطع ليتميز
كل منها واما المنتسب فهو ما تالف من المفرد وتكون النسبة

فيه الى الامام الاول بحيث لا يغير الامام الاول ويعطف عليه
الثاني منسوبا اليه باسم الواحد ويعطف الثالث على الثاني
منسوبا اليه باسم الواحد من مقام الاول وهكذا ومثال
من ذلك اذا قيل لك خمسة اتساع وثلاثة ارباع التسع
وثلث ربع التسع فاترك هكذا 5/9 و 3/4 و 1/3 فاصلا بين
المقامات وما عليها بخط من غير تشطيب وبسطه يحصل
بضرب ما على اول الامام اي ما على الامام الاول في الامام
الذي يليه وحمل بالجر عطفا على مدخول الباء ما اي العدد
الذي على راسه اي راس الثاني عليه اي على الحاصل بالضرب
وضرب بالجر المجتمع في الامام الثالث وجمع الحواصل
اي بسطا الى بسطه الثالث وضربه الحاصل في الامام الرابع
وهكذا فما حصل من ذلك فهو البسط المطلوب ففي المثال السابق
وهو خمسة اتساع وثلاثة ارباع التسع وثلث ربع التسع
اضرب الخمسة بسط المقام الاول في الاربعة مقام
الامام الثاني واحمل على الحاصل بالضرب وهو عشرون
واضرب المجتمع من الضرب والحمل وهو ثلاثة وعشرون
في الثلاثة مقام الامام الثالث يحصل بالضرب تسعة
وستون واحمل عليه اي على الحاصل وهو تسعة وستون
الواحد بسط الامام الثالث يحصل سبعون وهو اي
الحاصل البسط المطلوب واختباره ان تضرب المقامات
بعضها في بعض يحصل الواحد الكامل فخذ منه الكسر المفروض

King Saud University
Copyright King Saud University